

## تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّهَابَةُ كَالسَّحَابَةِ وَيُضَمُّ وَشَدَّ دَ هَاءَهُ الْحِرْمَانِيُّ أَيْ مَعَ  
الْفَتْحِ وَالضَّمِّ كَمَا يُعْطِيهِ الْإِطْلَاقُ : عَظُمُ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأُمِّهَاتِ :  
عُظَيْمٌ بِالتَّصْغِيرِ فِي الصَّدْرِ مُشْرِفٌ عَلَى الْبَطْنِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ  
فَارِسٍ : مَثَلُ اللَّسَانِ وَقَالَ غَيْرُهُ : كَأَنَّهُ طَرَفُ لِسَانِ الْكَلْبِ ج رَهَابُ  
كَسَحَابٍ وَفِي حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ " لَأَنْ يَمْتَلِئَ مَا بَيْنَ عَانَتَيْ إِلَى  
رَهَابَتَيْ قَيْحًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شَعْرًا " الرَّهَابَةُ :  
غُضْرُوفُ كَاللَّسَانِ مُعْلَقٌ فِي أَسْفَلِ الصَّدْرِ مُشْرِفٌ عَلَى الْبَطْنِ قَالَ  
الْخَطَّابِيُّ : وَيُرْوَى بِالنُّونِ وَهُوَ غَلَطٌ وَفِي الْحَدِيثِ " فَرَأَيْتُ  
السَّكَاكِينَ تَدُورُ بَيْنَ رَهَابَتَيْهِ وَمَعِدَتَيْهِ " وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :  
الرَّهَابَةُ : طَرَفُ الْمَعِدَةِ وَالْعُلْعُلُ : طَرَفُ الصِّلَاعِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى  
الرَّهَابَةِ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : فِي قَصِّ الصَّدْرِ : رَهَابَتُهُ قَالَ وَهُوَ لِسَانُ  
الْقَصِّ مِنْ أَسْفَلِ قَالَ : وَالْقَصُّ مُشَاشٌ .  
وَالرَّاهِبُ الْمُتَعَبِّدُ فِي الصَّوْمِ مَعَةِ وَاحِدٌ رُهَيْبَانِ النَّصَارَى  
وَمَصْدَرُهُ : الرَّهْبَةُ وَالرَّهْبَانِيَّةُ جَمْعُهُ الرُّهَيْبَانُ وَالرَّهْبَانَةُ  
خَطَأٌ أَوِ الرُّهَيْبَانُ بِالضَّمِّ قَدْ يَكُونُ وَاحِدًا كَمَا يَكُونُ جَمْعًا  
فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَعَلَهُ عَلَى بِنَاءِ فُعْلَانٍ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
" لَوْ كَلَّمْتِ رُهَيْبَانَ دَيْرٍ فِي الْقُلُلِ .  
" لِأَنَّهُ دَرَّ الرُّهَيْبَانُ يَسْعَى فَنَزَلَ قَالَ : وَوَجْهُ الْكَلَامِ أَنْ يَكُونُ  
جَمْعًا بِالنُّونِ قَالَ وَإِنْ جِئْتَ جَمْعَتِ الرُّهَيْبَانِ الْوَاحِدَ رَهَابَيْنِ  
وَرَهْبَانِيَّةً جَازَ وَإِنْ قُلْتَ : رَهْبَانُونَ كَانَ صَوَابًا وَقَالَ جَرِيرٌ فِيمَنْ جَعَلَ  
رُهَيْبَانَ جَمْعًا :  
رُهَيْبَانُ مَدِينِ لَوْ رَأَوْكَ تَنْزِلُوا ... وَالْعُصْمُ مِنْ شَعْفِ الْعُقُولِ  
الْفَادِرِ يُقَالُ : وَعِلُّ عَاقِلٌ : صَعِدَ الْجَبَلِ وَالْفَادِرُ : الْمُسْنُ مِنْ  
الْوُعُولِ وَفِي التَّنْزِيلِ " وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً  
وَرَحْمَةً " وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ " قَالَ  
الْفَارِسِيُّ : رَهْبَانِيَّةً مَذْصُوبٌ بِفِعْلِ مَضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ :  
وَابْتَدَعُوا رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا وَلَا يَكُونُ عَطْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنْ

الْمَذْمُوبِ فِي الْآيَةِ لِأَنَّ مَا وَضَعَ فِي الْقَلْبِ لَا يُبْتَدَعُ قَالَ الْفَارِسِيُّ :  
 وَأَصْلُ الرَّهْبَانِيَّةِ مِنَ الرَّهْبَةِ ثُمَّ صَارَتْ اسْمًا لِمَا فَضَّلَ عَنْ  
 الْمَقْدَارِ وَأَفْرَطَ فِيهِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالرَّهْبَانِيَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى  
 الرَّهْبَةِ بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالرَّهْبَةُ فَعْلَانَةٌ مِنَ الرَّهْبَةِ أَوْ  
 فَعْلَانَةٌ عَلَى تَقْدِيرِ أَصْلِيَّةِ النُّونِ وَفِي الْحَدِيثِ " لَا رَهْبَانِيَّةَ فِي  
 الْإِسْلَامِ " وَالرَّوَايَةُ " لَا زِمَامَ وَلَا خِزَامَ وَلَا رَهْبَانِيَّةَ وَلَا  
 تَبَتُّلَ وَلَا سِيَّاحَةَ فِي الْإِسْلَامِ " هِيَ كَالَاخْتِصَاءِ وَاعْتِنَاقِ السَّلَاسِلِ  
 مِنَ الْحَدِيدِ وَلُبْسِ الْمُسُوحِ وَتَرْكِ اللَّحْمِ وَمُوَاصَلَةِ الصَّوْمِ وَنَحْوِهَا  
 مِمَّا كَانَتِ الرَّهْبَانِيَّةُ تَتَكَلَّفُهُ وَقَدْ وَضَعَهُ إِبْنُ عَرَبٍ وَجَلَّ عَنْ  
 أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ A . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَانُوا يَتَرَهَّبُونَ بِالتَّخَلِّيِ مِنْ  
 أَشْغَالِ الدُّنْيَا وَتَرْكِ مَلَاذِهَا وَالزُّهْدِ فِيهَا وَالْعُزْلَةِ عَنْ أَهْلِهَا  
 وَتَعَمُّدِ مَشَاقِقِهَا وَفِي الْحَدِيثِ " عَلَايَكُمْ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ  
 أُمَّتِي " .

وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَرْهَبَ الرَّجُلُ إِذَا طَالَ رَهْبُهُ أَيْ كُمُّهُ .  
 وَالْأَرْهَابُ بِالْفَتْحِ : مَا لَا يَصِيدُ مِنَ الطَّيْرِ كَالْبُغَاثِ .  
 وَالْإَرْهَابُ بِالْكَسْرِ : الْإِزْعَاجُ وَالْإِخَافَةُ تَقُولُ : وَيَقْشَعِرُّ الْإَرْهَابُ إِذَا  
 وَقَعَ مِنْهُ الْإَرْهَابُ وَالْإَرْهَابُ أَيُّضًا : قَدَعُ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ  
 وَزِيَادُهَا وَقَدْ أَرْهَبَ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا قَوْلُهُمْ : لَمْ أَرْهَبْ بِكَ  
 أَيْ لَمْ أَسْتَرْبِ كَذَا فِي الْأَسَاسِ